قتلهم أولادهم : هو وأدهم بناتهم كانوا يئدونهن خشية الفاقة وهي الإملاق فنهاهم ا وضمن لهم أرزاقهم . وقرئ خشية بكسر الخاء . وقرئ : خطأ وهو الإثم . يقال : خطيء خطأ كأثم إثما وخطأ وهو ضد الصواب اسم من أخطأ . وقيل والخطأ كالحذر والحذر وخطاء بالكسر والمد . وخطاء بالفتح والمد . وخطأ بالفتح والسكون . وعن الحسن : خطأ بالفتح وحذف الهمزة كالخب . وعن أبي رجاء : بكسر الخاء غير مهموز .

" ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا " .

" فاحشة " قبيحة زائدة على حد القبح " وساء سبيلا " وبئس طريقا طريقة وهو أن تغصب على غيرك امرأته أو أخته أو بنته من غير سبب والسبب ممكن وهو الصهر الذي شرعه ا .

" ولا تقتلوا النفس التي حرم ا إلا بالحق ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا " .

" إلا بالحق " إلا بإحدى ثلاث : إلا بأن تكفر أو تقتل مؤمنا عمدا أو تزني بعد إحصان . " مظلوما " غير راكب واحدة منهن " لوليه " الذي بينه وبينه قرابة توجب المطالبة بدمه فإن لم يكن له ولي فالسلطان وليه " سلطانا " تسلطا على القاتل في الاقتصاص منه . أو حجة يثب بها عليه " فلا يسرف " الضمير للولي . أي : فلا يقتل غير القاتل ولا اثنين والقاتل واحد كعادة الجاهلية : كان إذا قتل منهم واحد قتلوا به جماعة حتى قال مهلهل حين قتل بجير بن الحارث بن عباد : بؤ بشسع نعل كليب وقال : .

كل قتيل في كليب غره ... حتى ينال القتل آل مره .

وكانوا يقتلون غير القاتل إذا لم يكن بواء . وقيل : الإسراف المثلة . وقرأ أبو مسلم صاحب الدولة : فلا يسرف بالرفع على أنه خبر في معنى الأمر . وفيه مبالغة ليست في الأمر . وعن مجاهد : أن الضمير للقاتل الأول . وقرئ : فلا تسرف على خطاب الولي أو قاتل المظلوم . وفي قراءة أبي فلا تسرفوا رده على : ولا تقتلوا " إنه كان منصورا " الضمير إما للولي يعني حسبه أن ا قد نصره بأن أوجب له القصاص فلا يستزد على ذلك وبأن ا قد نصره بمعونة السلطان وبإظهار المؤمنين على استيفاء الحق فلا يبغ ما وراء حقه . وأما للمظلوم لأن ا ناصره وحيث أوجب القصاص بقتله وينصره في الآخرة بالثواب . وإما الذي يقتله الولي بغير حق ويسرف في قتله فإنه منصور بإيجاب القصاص على المسرف .

" ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا " .

" إلا بالتي هي أحسن " بالخصلة أو الطريقة التي هي أحسن وهي حفظه عليه وتثميره " إن العهد كان مسؤولا " أي مطلوبا يطلب من المعاهد أن لا يضيعه ويفي به ويجوز أن يكون تخييلا كأنه يقال للعهد : لم نكثت ؟ وهلا وفي بك ؟ تبكيتا للناكث كما يقال للموؤدة : بأي ذنب قتلت ؟ ويجوز أن يراد أن صاحب العهد كان مسئولا .

" وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلا " .

وقرئ بالقسطاس بالضم والكسر وهو القرسطون . وقيل : كل ميزان صغر أو كبر من موازين الدراهم وغيرها " وأحسن تأويلا " وأحسن عاقبة وهو تفعيل من آل إذا رجع وهو ما يؤول إليه .

" ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنهم مسؤولا " .

" ولا تقف " ولا تتبع . وقرئ ولا تقف . يقال : قفا أثره وقافه ومنه : القافة يعني : ولا تكن في اتباعك ما لا علم لك به من قول أو فعل كمن يتبع مسلكا لا يدري أنه يوصله إلى مقصده فهو ضال . والمراد : النهي عن أن يقول الرجل ما لا يعلم وأن يعمل بما لا يعلم ويدخل فيه النهي عن التقليد دخولا ظاهرا . لأنه اتباع لما لا يعلم صحته من فساده . وعن ابن الحنفية : شهادة الزور وعن الحسن : لا تقف أخاك المسلم إذا مر بك فتقول : هذا يفعل كذا ورأيته يفعل وسمعته ولم تر ولم تسمع . وقيل : القفو شبيه بالعضيهة ومنه الحديث : " من قفى مؤمنا بما ليس فيه حبسه ا في ردغة الخبال حتى يأتي بالمخرج " وأنشد : .

ومثل الدمى شم العرانين ساكن ... بهن الحياء لا يشعن التقافيا .

أي التقاذف . وقال الكميت : .

ولا أرمي البري بغير ذنب ... ولا أقفو الحواصن إن قفينا .

وقد استدل به مبطل الاجتهاد ولم يصح لأن ذلك نوع من العلم فقد أقام الشرع غالب الظن مقام الحلم وأمر بالعمل به " أولئك " إشارة إلى السمع والبصر والفؤاد كقوله :